

## الدرس 91 | التعليق على شرح المحلى على الورقات

محمد سالم بحيري

هذه فعل صاحب النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلو مما ان يكون والطاعة او لا يكون هذا اسم محمد باب العهد اي افعال شرعا. وهي افعال رسول الله صلى الله عليه

اما وقت الصلاة فهي كل ما صبر عن جوارح رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمهور المسلمين يقسمون السنة الى ثلاثة اقسام. اقوال وافعال واقارب. اما الاقوال كل ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير القرآن الكريم. سواء في ذلك والنهي والخبر. واما الافعال فهي ملك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشارته صلى الله عليه وسلم وسيكون لنا باذن الله وقفة واما التقارير فهي ان يسمع النبي صلى الله عليه

او يرى احدا يفعل شيئا او يأمره ذلك فلا يمكن عليه النبي صلى الله عليه وسلم مثل فعله جمالا بجماد وتقريبا من النبي صلى الله عليه به النبي صلى الله عليه وسلم

لا يقر عليهم اما الاقسان فهي الاسم الاول فقد ناقشه رحمه الله تعالى في المدارس السابقة وسيأتي لها ان شاء الله تعالى. واما الافعال فهذا هو الباب والتي عقدها بين ان تصنف رحمه الله تعالى من الافعال اي افعال

صلى الله عليه وسلم ان لم نفعل الصريحة. اما غير الصريحة كالحدم والتجارة والترك كذلك رحمه الله تعالى فيه صاحب الشريعة لا يخلو فعل صاحب الشريعة من جديد صلى الله عليه

فعل النبي صلى الله عليه وسلم فعل صالح الشريعة يوم النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا التفسير تفسير هو النبي صلى الله عليه وسلم الا اطلاق صاحب الشريعة على النبي صلى الله عليه وسلم انما هو من باب المجالس لا من باب الحقيقة. وانما صاحب الشريعة على الحقيقة انما هو الله سبحانه فاطلاق ذلك غيره صلى الله عليه وسلم انما هو من باب النجاة. والمجاز لا بد له

الكلام الحقيقة وهو ارادة النبي صلى الله عليه وسلم هو ارادة الله سبحانه ارادة الله سبحانه انما هي استحالة بانقسام فعل الله سبحانه فالذي ينقسم الى الاقسام المذكورة انما هو فهم رسول الله صلى الله عليه

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلو مما على وجه الكربة. حينما تقرأ كلمة لا يخلو معنى هذا وحاصل هذا الحصر انه لا النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون والدا او

ليكون مندوبا او ان يكون مباحا. ويشار لك نواكبا او مقلوما او مباحا فلا مخلوق حاليين اما ان يكون مختصا به واما ان يكون ان تكون امة الذنوب مشاركة لا يكون في مثل هذا الكلام. وكان لا يخلو اما ان يكون على وجه الكربة والطاعة او

ولكن للذي يأتيه النبي صلى الله عليه وسلم المباح فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يأتي ارواحا يخل بالحشمة والمروءة. النبي صلى الله عليه المقصود كذلك اجر المباركات التي احلوا بالحشمة والمهولة

قالت مما ان يكون عداوة الخطبة والطاعة. او لا يكون. يعني اما ان يكون الجنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه الكربة والطاعة او يكون على غير مكر من قرينة

والقرينة والطاعة اه مترادفان والعصر التفسير. العطف من باب عطف التفسير قال على الاختصاص يحملوا فان دل دليل على الاختصاص به جربوه يحمل عليه الخاص. اي ان كان الذي صدر من النبي صلى الله عليه وسلم. على جهة القرينة ودل دليل على اختصاصه

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ثم لا يخوف من امتي في ذلك الحالة تتأسى به صلى الله عليه وسلم في هذا الفعل. ثم رحمه الله تعالى على ذلك بقوله كزيانته في النكاح على

وهنا جاء الدليل على تخصيصه لذلك. وهو قول الله سبحانه كما هو النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم. فان يتأسف بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الفصل قال له اني لست

اني اميت عند ربي يطعمني ويسقيني. ايمان فعل النبي صلى الله عليه وسلم ينقسم الى نوعين اما ان يكون على وجه ذي القرينة والطاعة ان يكون على وجه الموجة والطاعة

فان كان على نفسه الخطبة والطاعة فلا محالتان. الحالة بينها المصنف رحمه الله تعالى فان دليل دليل على الاختصاص به يحمل على الاختصاص. الحالة الثانية قال لا يختص بهم. اي وان لم يدل دليل على الاختصاص به لا يختص به. لان الاصل

صلى الله عليه وسلم انما يفعلون انما هو فيما يشاركه في فيما يشاركه في امته. ولا تثبتوا خصوصية الا بدليل. قال بان الله تعالى

قال لقد كان للقدس اسوة حسنة. اسوة حسنة اسوة حسنة. من حقها

كي يتبسم المؤمنون به. فربنا جل وعلا حتى نستقي برسول الله صلى الله عليه فدل ذلك على ان التأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم مطلوب شرعي وهذا نائمين تسميته بالفعل التشريعي. وهذا الفعل الذي يسقط عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس على وجه واحد. وانما هو على خردشة. مبتدأ وبيعي. مبتدأ في هذه الاقسام. قلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحبّة والطاعة والقهر يكون على غير وجه القرية والضهر. القسم الثاني هذا سجد القسم الاول الذي على وجه الصحة والطاعة ينقسم الى نوعين. اما اذا كنا دليل على الاختصاص او الا يكون على الاختصاص فان دل دليل على الاختصاص من قولنا على وان لم يدل على وان لم يكن دليل على الاختصاص فان هذا الفعل لا يختص برسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكنها وانما ينقسم الضرب الاول هو الفعل المبتدأ. وهو الفعل الذي يأتيه النبي صلى الله عليه دون ان يكون بيانا لمجمل سبق هذا فعل ما يفعله النبي صلى الله عليه وسلم هكذا على ظهره دون ان يقول مبكرا لنص الاخر قد سبقه هذا يسمى القسم الثاني هو الفعل ما يليه وهو الفعل الذي يأتي بيانا

تقف مع النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء دون ان يكون وهذا هو الذي دب فيه خلاف الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى. وليس هذا الكلام في على وجه التربة والطاعة لم يكن دليل على الاختصاص برسول الله صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. وانما هذا الخلاف

الذي سيحمله لك المصنف في الفعل المبتدأ والفعل البيان. وقد ذكر فيه المصنف رحمه الله تعالى ثلاثة فقال لان الله تعالى قال في قول عند بعض اصحابنا في حقه وحقه اي في حقه صلى الله عليه وسلم وحقه نحن لانه قال جماعة من الاصحاب اي الاصل في مثل هذا الفعل ان يكون محمولا على الا ان تأتي الطريقة الصالحة علمها الوجوب. لكن الاصل لانه محمود لابي عباس ابن زريب وابي سعيد الصخري. رحمه الله تعالى والدليل هذا القول قول الله سبحانه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويقول تغفر ذنوبكم والله غفور رحيم. فهذا امر والاصل في ذلك ما سبق بعد انه من وجوبنا

صايرة في القول الثاني ذكره المصنف رحمه الله تعالى بقوله ومن اصحاب من؟ قال يحمد على النبي لانه محقق بعد الظهر الى غير ذلك ثم عاد لها ذلك المصنف رحمه الله تعالى من قوله لانه المحقق والمحقق هنا بالبناء المحقق بعد الضلال. اي بعد صلاة الشارع الذي في حقه صلى الله عليه وسلم في حقه صلى الله عليه وسلم وحقنا انما هو الندم. انما هو وذلك لان الوجود عندما يستنكر جسده. انما الوجود يستدعي الجلسة. اما الاجنبية قصد القرية في العبادة هذا القول قولك ببيكر الصيقي رحمه الله تعالى عليه ايش؟ رحمة الله تعالى. ثم ذكر المصلون رحمه الله تعالى القول الثالث فقال آآ ومنهم من قال

ولا لتعاون اذن يتربط فيه الى ان يلد المرشح الخارجي الذي يبشر غيره او بني الشيخ رحمه الله تعالى هذا الخلاف الذي اتاه الرسول رحمه الله تعالى انما هو في الفعل المبتدأ. وقد ذكر

هذا الكلام الذي حكاه الصديق رحمه الله تعالى انما هو من الفعل المبتدأ. اما لو الضرب الثاني الكوباية دي فهو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم او تغيير فمثلا بين النبي صلى الله عليه وسلم اية اية التيمم

رضي الله تعالى عنه قال انما يكفيك هكذا وبين له اية التيمم المجملة صلى الله عليه وسلم السرقة فبين النبي صلى الله عليه وسلم كيفيات الاضحية السائق وذلك بتضحيات وقد قال الله سبحانه وتعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة فبين النبي صلى الله عليه وسلم كيفية الصلاة فقال صلوا كما رأيتموني اصلي. قال الله سبحانه اليه سبيلا فبين النبي صلى الله عليه وسلم قال كل علمي ما نسييت. وهذا هو اسم قد ذكر المسؤولون ان حرمه حكم مجمله. فان كان مقفله واجبا فهو واجب. وان كان

الاصل فيه انه ما كذب الكلمات التي اه تصرف بعض الافعال الاسلوبية. فنزلت ربنا جل وعلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا هذا بيان فهل النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة يكون واجبا هذا هو الاصل ولكن كانت الخائنة التي تخرج كثيرا الاستعداد اذا القسم الاول هكذا واضحا ان اه ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون على باب القرية والطاعة فهذا اما ان يكون دليل على الاختصاص به صلى الله عليه وسلم

هذه الحالة الخصوصية اه او لا يكون دليل على الاختصاص به صلى الله عليه وسلم وهذا ليس انما هو على كربه. الضرب الاول بفعل مبتلى والضرب الثاني الفعل البيان. اما الفعل المبتدأ فهو الذي حكى فيه

رحمه الله تعالى هذه الاقوال الثلاثة عند اصحابه. قال على الوجوب عند بعض اصحابنا ويحمد على النبي عند بعضه ويتوقف فيه عند بعضهم من هذا كما حكاه الشيخ ابو اسامة الشيرازي رحمه

الله تعالى اما الفعل البالغ فهو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هذا حكم حكم مجمله. فان كانت واجبة النوع الثاني من افعال النبي صلى الله عليه وسلم اي ما فعله على غير وجه القرية والطاعة. وهو ما

رحمه الله تعالى طبعاً في ذلك آآ او غير ذلك. قال الفين كان على وجه غير وجه القربة والطاعة فيحمد. كالليل في حقه وحقه فهذا القسم يسمى عند اصول الدين الفعل الذكري الفعلي اي الذي كان الله فيه وجه القربة والطاعة. ولكن هذا ليس على وجه واحد. بل الافعال والافعال فالافعال الجزئية الاضطرابية هي ما يقع منه صلى الله عليه اي اضطرار دون قصد منه. لان الكلية تشهد باضطرار الاختيار بافعال اضطرابية ما يقع من النبي صلى الله عليه وسلم. اضطراراً دون تصديقه. هذا النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك اه كان يذكر الصحابة ضحك مرة حتى اتت لا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ينفعش رسول الله صلى الله عليه وسلم من افعال الفكرية الاضطرابية. النوع الثاني للافعى هي الافعال الدينية الاختيارية. وهي الافعال الدينية التي يمكنها النبي صلى الله عليه وسلم عن قصد وايران. كان من اجل النبي صلى الله عليه وسلم. دخول النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وعليه يا من سوداء هذا القسم من الافعال الجنية. عند ظهور الاصوليين من قريب المباح اي التأس بالنبي صلى الله عليه وسلم فيه من قبيل المباح. ولا قدرة القاضي كمبكر الباقي الذي ان التجسي برسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القسم انما هو فكان الحاصل ان هذا الفعل هذا النبي يصدر لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ينظر فيه بوجه القربة طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ كالصناعة حالة نواجهه عند الضحك في موقف معين يوقعها النبي صلى الله عليه وسلم والطاعة آآ المصلي قال فيها يحمل باختياره منه قبل ما نبدأ فلا يكون له شرع البصر. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انتهى به الافعال. ويشرف بعد ذلك في التقوى. ولكن هذه الافعال التي ذكرت رحمه الله تعالى الافعال الصحيحة اما الافعال الصالحة اما الافعال الصحيحة فهي التي اشارت اليها في بداية الكلام. قلنا افعال كل ما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اه يوجد ان صديقه الصغير. مين اللي قال الصغيرة؟ الاشارة مسألة ليس الاشارة اليها السريعة اه تقف الوقفة السريعة ليست وقفة اه مستقبل مع هذا المنتج ان شاء الله تعالى. احنا الافعال غير الصحيحة. طبعاً شارك النبي صلى الله عليه وسلم اه اي حركة عضو من اعضاء النادي الشريف صلى الله عليه وسلم. وهذه الاشارة التي تقع في السنة قد تكون اشارة مقترنة بلفظ او تتم اشارة مجردة الاشارة التي تقع في رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تكون اشارة مختلفة بلفظ كم اشارة مغلقة يعني اما الاشارة الاولى المقترنة بلفظ فهي على الضرب الاول اه ان يكون هذا النقد اسم اشارة. يعني مثلاً النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب ولكن وأشار النبي صلى الله عليه وسلم كذلك قوله صلى الله عليه وسلم ان تقول ايضاً هذا اه اسم اشارة كون ان تكون الاشارة قائمة قائمة مقام النعم زي مثلاً حديث النبي صلى الله عليه وسلم آآ في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم فسأل الله خيراً ان هي اعطاك ووضع النبي صلى الله عليه وسلم على بطن الوسطى والحنصر. اي يقنن هذه الساعة. فكان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجمعة الساعة قليلة. لماذا اه اه انت اليوم اشارة كما وقع في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل يوم النحر عن التقديم والتحريم هذه سواء اشارة قد اقتربت فهي حجة فهي حجة بناية. طيب يبقى الافعال غير الصريحة. الهم والتقوى ايضاً مراكز الاصول. لاننا كيف بصوا اللاتنين آآ ثم اذا ظهرت في كلام الفقهاء الفقهاء ان فماذا النبي صلى الله عليه وسلم ثم الصلاة عليهم بيوتا اي امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومع ذلك قال الفقهاء لا يجوز بيوت المتخلفين ثم نجد في نصف الطلاق ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كما عند البخاري وغيره. آآ لقد امنت ثم وقد جود الفقهاء ان يقدم علمنا على مهل به النبي صلى الله عليه وسلم استغلال يبقى مرة ثانية قال يحرمني ايه؟ يقدم المرء او الجنازة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلى الله عليه وسلم ومع ذلك ما الذي جعل حكم الفقهاء يختلف في هذه المناطق تعالوا درسوا ماذا صلى الله عليه وسلم على فاتح معينة ثم يعفو النبي صلى الله عليه وسلم على فعل ثم قال افعلوا اذا نظرنا في كتب المسلمين نجد ان في حجية قولية. هذه قولان الامام الشافعي رحمه الله تعالى كما عرفت مجرد شيء على دون تركيزها وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ فقول الله سبحانه دون ان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم. كذلك الامام الشافعي رحمه الله تعالى بان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما هم به؟ انما يجري مجرى الذهب. ولا يدري متى. كما قال في المتخلفين الجماعة اه قوم الثاني هو منهج الشرعي هذه في نطاق الفعل او متردد بين القول القسط الدراسي. وهذه المسألة التي لا تجد لها شخصياً عند المتقدمة. وانما لا تجد التقسيم

اه الاصوليين عامة الذين كتبوا في هذه سواء كانوا امريكيين. لا سيما شراح بدل الجوانب آآ ابنك رحمه الله تعالى لا هو اه التصنيفية لا تعينهم. وانما لم يمينه تحت الشافعية على على الهم. لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يذوب الا لان النبي صلى الله عليه وسلم انما هو مبعوث لبيان الشرعيات. واستدلوا على هذه في حديث الاستسقاء ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ استسقى وعليه خبيصا سوداء قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل اثباتنا اعياد. فلما سلمت عليه قال لها علامات فالامام الشافعي رضي الله تعالى عنه رضي الله تعالى عنه استحباب ان يأتي الايمان في هذه الاية بما هم به النبي صلى الله عليه وسلم. لذلك من تقوى الله الشافعي. التقطيم رحمه الله تعالى. هذا النصر مني فتح العزوز الكبير للرفيق ابي قاصد الله تعالى ودل الذي على الناس مذهب الشافعية حجية لنا. ولكن هذا ايضا يظل كلاما نحتاج بين كلام الفقهاء وكلام المرسلين. اذا استقرار كلام الفقهاء تستطيع ان نقسمه الى ثلاثة اجزاء هم معدود عنه. وهم محال دون الهم والتحذير من الصبر غير يههم النبي صلى الله عليه وسلم به. ثم يعدل عنه لا يخاف عن هذه الاحزاب الثلاثة اما ان يكون معنى دون العلم او ان يكون خالصا قيادية ليس عبث واحد. وانما قد يكون معدوما لمصلحة حاجها او كذلك اما ان يكون هذا حاليا شرعيا او ان يكون هذا الحاكم حاليا حسيا في القسم الثاني وبالذنب. تحذير ملايين الاحتمال يعتبر ست اقسام للفم اه القسم الاول اي ان يعزل النبي صلى الله عليه وسلم على فعل معين او على حد قول معين ثم يبين لامته لمصلحة او الطالب الاول من هذا القسم المعلوم لمصلحة الرجال. ونستطيع الممثل عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم لقد هدمت ان ارسل الى ابي بكر ثم قلت المؤمن كل ذنب النبي صلى الله عليه وسلم بكتابة كتاب بالعهد الى احد الصحابة. الا انه عدم عهد ليترك الامر لشركي تختار الامة حاكمة البيعة. فلو ان النبي صلى الله عليه وسلم قد كتب كتابا في عهده انما هو البيان فلعله ان تستحق ان يكون اول خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو عن طريق البيع جانزا على وجه استثناء اذا مصلحة فيها. وفي هذه لا تستطيعوا ان تقوم الا من امر المفهوم به. سنة او غير سنة سيكون الامر على وجه النجاح. تتساوى الجانبان في الجباح. المهموم به المباح وخير هذا القسم الهم لتميز الصلاة في حينه. وهذا لا يكون الا في اموره الدنيا. امور الدنيوية والشؤون قول النبي صلى الله عليه وسلم لقد ثبت ان فارس مرور يفعلونه ما لا يضره. هذا النوع من لا حجية يعني المهموم به هو النهي عن الدين. لان النبي صلى الله عليه وسلم على العمر النبي اذا كان معلوما على المهوء به بتبيين الصلاة في بلاده الضرب السادس ونستطيع ان نؤثر يعم النبي صلى الله عليه وسلم بفعل معين ثم فهذا يكون تكون الحجة في مثل الوحي وغيره. بل ايضا رضي الله تعالى عنه عند ابي داود الى غيره عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا لفظ عن كل ذلك. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم للدعاء قبل الصلاة. قد هم في المنام كذا وكذا وذكر الرؤيا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم رؤيا حق. هنا لما عمل النبي صلى الله عليه وسلم بمجيد الوحي. بمجيد واحد ليس بحجة ليست بحجة. اذا ابتسم الاول باقسامها الهم وعيون رجل. هذا له ثلاثة اصول. اما يدل مصلحتنا راجعة المعلول عنه يتبين للصلاة في خلفه المعدول عنه لنجيه واحد وعشرين. طبعا احنا هنبص وبعد كده القسم الثاني من اقسام هدي النبي صلى الله عليه وسلم الهم الذي حال حالي دون تأثير وهذا ايضا كما ذكرنا له صورة. اما ان يكون هذه اللحى امتحان شرعيا. او ان يكون الحاجب الشرعي تستطيع ان يمثل عليه قوله النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال هنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في علم معين ولكن حال شرعي دون ذلك هو الخطاب الشائع لعدم الجواز التعذيب منه اذا يقول اصل هذا النبي صلى الله عليه وسلم لا يستفيد. الضرب الثاني في الصورة الثانية ان يكون لحاله نستطيع ان نؤثر عليه بحديث الاستسقاء. ان النبي صلى الله عليه وسلم لما استسقى كان عليه خميسا سودا. فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعل اسفلها اعلاها. فقال لها ملكها فهنا مذهب الشافعية ان هذا النوع من الهدم يحج لان ما نخوه النبي صلى الله عليه وسلم نصابة كان هو الافضل عنده. ولكن منعوا ذلك فنستطيع ان نستحب ما يؤمن به النبي صلى الله عليه وسلم الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه الرافي رحمه الله تعالى في الشرح الكبير والشيخ محي الدين النووي رياض وغيره. ايضا نصائح ان يمثل على هذا القسم بقول النبي صلى الله عليه وسلم عند مسلم لكن الى قاضي فلما هدى النبي صلى الله عليه وسلم بيصلي التاسع من السنة الماضية حال حياة حسي دون وهو وفاء صلى الله عليه وسلم. استحباب صلى الله عليه وسلم طيب اذا اذا كان الحامل حسيا اذا كان الحاكم حسيا فالاصل في ذلك الاستخدام. اصل كتابي عايز استخدامه بس الاوائل الثلاثة. القسم الثاني الامر المحامي له اي محال وان له سرطان

على سبيل الاستفتاء. ما هم بك لولا لكن قد يظهر في السن

قليلة الى عند رحمه الله تعالى في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم مهجرا يحك بها رأسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تغضب لطعنت به في عينك

من اجل البصرة. فهنا هم النبي صلى الله عليه وسلم بفعل معين وانه له علم ان صحيفة هذا ينظر الى الفقر النبي صلى الله عليه وسلم عنه طيب هل هذا يدل على استحباب

يصنع الاصل وهي قول النبي صلى الله عليه وسلم من اطلع في بيت القوم بغير علمهم فقد حل لهم ان يفتروا عن الناس. فقد حولهم بقريب الوحي طيب نيجي بقى للقسم الثالث من اقسام رجال اخرس وهو المقص وهو الهم الخالي

لا تستطيع ان ان ننبه عليه ان قول النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك انه مستحب قال لك وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم افيد الكلام مخرجا التحذير والذوي من هذا الصديق في مناسبة الحديث. وجدنا ان النبي

اعرابي شيء. فاهدى له النبي صلى الله عليه وسلم اربعة فتساخط لم يرضى بنا الاهداف اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله واثم عليه وقالوا لفلان

اعرفوها يوما فعوضوا ستة. هذا النوع من الهدم لا حجة يعني لا يستطيع ان يعيده ان يقول انه يستحب الا من القرشي اه والتحليل من اذا الهم معدوب عنه وهم محال له وهم

اذن اتفق على حجيته وعمل عشان على عبودية لمصلحة اللي هو زي مثلا في عيون النبي صلى الله عليه وسلم عن كتاب الله رضي الله تعالى عنه. هذا يدل على المباح

النبي صلى الله عليه وسلم. الضرب الثاني ان احنا قلنا الاولانية اصلا متفق على حبه. النوع الثاني مخ متفق على عدد لا خلاف في على انه ليس بحجة. اللي هو ايه؟ اللي هو الصورة

ثانيا من النوع الأول اللي هو لتبين الصلاة في خلال زينة النبي صلى الله عليه وسلم عنه زي هذا الذي ايضا النوع الثالث اللي هو خارج مخرج الذنب فعوضه النبي صلى الله عليه وسلم

تتساقت الاعراض طيب متفق على وهو حين ولذلك تنشأ الاقتصاد على ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم فقط. ولا يستحب النبي صلى الله عليه وسلم ايضا. النبي صلى الله عليه وسلم

حجة اما رحمة الله عليه ان الهم مجرد شيء على لان هذا ليس تكليفا. وليس هذا محل واحد المسلمين اصلا هو الهم والبث على الفتنة مجرد خروج شيء على المال. اما قول الامام الشوكاني رحمة الله عليه

وقد يكون اخباره صلى الله عليه وسلم بما هم به من الذكر زي مثلا لمسألة ليس بالخالق ليس بالخالق اخرج الذنب والتحذير بالذات وانما محل مثال المسلمين انما هو الهم الذي

دوننا. فلا حجة فيه يبقى من اهم في فعل معين والغضب في مسألة الخضوعية في الحكم عليها بالجدعية وعدن انما ينشأ عن غلطك النص في مسألة طبعا عند اه الذي يؤخذ من كلام ابن حجر الهيثري رحمه الله تعالى لان الكلام في

على توحده يقول آآ رحمه الله تعالى ابن تيمية رحمه الله تعالى شيخ الاسلام ابن القيم رحمه الله تعالى ان التارك الذي يخرج رحمه الله وابن تيمية وابن القيم ان التربة ينقسم الى ثلاثة خمسة

في الاقسام الثلاثة هي اقسام لكن نستطيع ان نذكر ايضا ما يذكر في الفعل. فالتارك ايضا ينقسم الى وترك نعمة والتارك التعبدى ينقسم الى ثلاثة اقسام. فالتارك الجيني اي ما تركه النبي صلى الله

عليه وسلم نحن تركه صلى الله عليه وسلم اكل الظن. النبي صلى الله عليه وسلم قال ترك النبي صلى الله عليه وسلم تشيكا بعد رضي الله تعالى عنها بخير وجعل لهم الماء بيده

انما هو اما باللون الثاني طبعا التركيز يقال فيه الفعل الهجري. اما ترك فيه الاشكال انما هو باختلافه وتردد النظر اليه وهذا القلب يضبط بانه على ثلاثة اقسام الاسم الاول. القسم الثاني

القسم الثاني التارك مع والمال. تمام؟ كل قسم هذا الانسان ويبين صورته القسم الاول اي لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم فعلا معين من عباده مع العلاج المانع للانسان يعني المختطف غير موجود والبادر ايضا غير مطلوب. كما

النبي صلى الله عليه وسلم قتالا فقتله ابو بكر رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ترك هذا مشروعية ام لانه لم يقم منطوي هذا الفعل في زمنه صلى الله عليه وسلم

في زمنه صلى الله عليه وسلم. لانه لم يمنع احد الزكاة في زمانه صلى الله عليه وسلم ففعل النبي صلى الله عليه وسلم لما قام الطبيب فبادئه رضي الله تعالى عنه قال

لا يصح ان نحتج بانثى بل اذا ترك النبي صلى الله عليه وسلم فعلا معيننا من الكتاب المطلب وانما ترك النبي صلى الله عليه وسلم مقتضيه زمانه صلى الله عليه وسلم. النوع الثاني من انواع التارك السورة الثانية صور في التارك الدعوي

ترك مع وجود النقطين والعباد لله فليترك النبي صلى الله عليه وسلم شيئا مبينا في غير معين ترك النبي صلى الله عليه وسلم الامان

لصلاة العيد. رغم وجود هذا الذكر هو دعوة الناس للصلاة

وعدم وجود نادرة النبي صلى الله عليه وسلم الفعل بعد الوجود المختطف والحداية منه ان التترك في هذه الحالة هو السوء. فمن اذن لصلاة الا يوم فقد جاء لامر مخالف لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليه؟ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يكن هناك مانع. ففي اي حال يكون تركه تركه النبي صلى الله عليه وسلم حجة على عدم جوازها. النوع الثاني ترك النبي صلى الله

مع فمثلا يترك النبي صلى الله عليه وسلم مع الدين الاسلامي ولكن لوجود ما فيهم. مثل ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الاستمرار على الصلاة القروي في الجماعة وهو

الوقت المبارك ولكن النبي صلى الله عليه وسلم تركته ولا تركه تركه وهو خشية النبي صلى الله ما ينفعش ليه النبي صلى الله عليه وسلم وهي خشية ان تصاب على الامة قد اكتفت. اليه حكم

اذا لا التترك حجة على عدم جواز الفعل هي في حالة واحدة. ان يترك النبي صلى الله عليه وسلم فعلا معين مع وجود مقتضيه وانما ذلك وبهذا كلامنا في الافعال الصريحة. لا يبقى الا الدين يسير في الاقرار. قال اقرار صاحبه

صلى الله عليه وسلم على القوم قال من قال لصاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم القانوني من احد هو دور صاحب الشهيد. هو قوله اي كان قمعية عندك قوله حتى لا يدخل حتى يدفع الاشكال. كيف يكون القول في شخص وقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

كلام المصلي فيه رحمه الله تعالى. انما جرى البدر والتشبيه البليغ. اقرار على القرن هو قول رسول الله هو قول صاحب الشريعة صاحب الشريعة لانه معصوم عن ان يقر احدا على منكر. النبي صلى الله عليه وسلم لا يقر احد

مثال ذلك اكرامه صلى الله عليه وسلم على قبره باعطاء سند قتيل واقرار السلاح واقرار خالد بن الوليد على اي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ان نظر خالد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجده لا يأكل فقال احرامكم يا رسول الله؟ قال لا

ولكنه لم يكن في ارض قوم ادم فقال خالد فاشتريته فاكلته. اشترطوا واكلوه. ورسول الله صلى الله عليه رضي الله تعالى عنه اه قال صلى الله عليه وسلم لقوله لقاء سلب عتيد للقاف

قال وما في وقته صلى الله عليه وسلم في غير مجلسه ولم ينكره فحكمه حكم من فقد رضي الله عنه انه لا يأكل الطعام في وقت غيره. ثم لك كما يوصى من حديث مسلم في الاطعمة

اه رضي الله تعالى عنه لما وكان يتحدث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليدين فقال يا عبدالرحمن افرق الى اطيافك. آآ قالوا فلما زاده ابدأ. فقال حقا حتى تجيء له منزلة

رضي الله تعالى عنه. ذلك اه رضي الله عنه فلما رجع آآ ابو بكر رضي الله تعالى عنه سأله اصابه من اطيافه؟ قالوا قال فقال فوالله لا اطعمه الليل. فوالله حتى تطعمه

حتى تطعمه. قال اه رضي الله تعالى عنه الغضب واكل واكل الاطياف فلما آآ اصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله آآ اه بردو وحجرت يعني انا حجرت في يميني فقال وان انت ربه

واخيرا فهذا ادراك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهذا ينتهي واسأل الله جل وعلا ان يرزقنا اخلاص الخمر والعمل السر سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك